



الجمهورية اللبنانية
وزارة المالية
الوزير

تعليمات رقم: ٤٩٣٧/١٧

تاريخ: ٢١/١١/٢٠١٥

كيفية تطبيق غرامة المادة ١١٣ من قانون الإجراءات الضريبية
على مخلصي البضائع .

لما كان البند الأول من المادة ١١٣ من القانون رقم ٤٤ تاريخ ١١/١١/٢٠٠٨ (قانون الإجراءات الضريبية) ينص على أن تفرض على كل مكلف لم يصدر فاتورة متى كان ذلك إلزامياً وفقاً للقانون، غرامة قدرها اثنان بالمئة (٢%) من قيمة العملية موضوع الفاتورة،

ولما كان البند الثاني من المادة نفسها ينص على أن تفرض على كل مكلف لم يظهر على الفواتير أو المستندات المماثلة التي يكون ملزماً بإصدارها، رقمه الضريبي أو غيرها من المعلومات الشكلية التي لا تؤثر على التحقق من صحة الضريبة المتوجبة، غرامة قدرها ٠,٥ % (خمس بالمئة) من قيمة العملية موضوع الفاتورة،

ولما تبين أن الفواتير التي يصدرها عادة العميل الجمركي لزيائنه في سياق نشاط تخليص البضائع من الجمارك، تنطوي على الرسوم الجمركية ورسوم المرافئ والطابع المالي، كما تتضمن نفقات ومصاريف التفريغ والنقل والتحميل وخلافها، فضلاً عن بدلات أتعابه ومساغيه،

ولما كانت قيمة العملية موضوع الفاتورة غير المصدرة، الواجب اتخاذها أساساً لفرض الغرامة، يجب أن تتحدد في ضوء إيرادات العميل الجمركي وأتعابه ومساغيه الفعلية عن عمله كمخلص جمركي، بحيث لا تتضمن المبالغ والرسوم والنفقات التي تصدر عن إدارات رسمية وعن جهات أخرى بإسم زيائنه ويدفعها العميل نيابة عنهم، باعتبار أن تلك الرسوم والنفقات والمصاريف لا تحتسب في أساس قيمة الخدمة المقدمة ولا في أساس فرض الضريبة.

١


لذلك،

وفي حال عدم إصدار العملاء الجمركيين الفواتير المفروضة إلزامياً عليهم، أو في حال ارتكبوا مخالفة تندرج ضمن البند الثاني من المادة ١١٣ من قانون الإجراءات الضريبية، تعتمد إيراداتهم الفعلية من أتعاب ومساعي، كقيمة للفاتورة غير المصدرة أو للفاتورة المخالفة، ويتم فرض الغرامة المذكورة على تلك الإيرادات، ولا تحتسب ضمنها الرسوم الجمركية والمرقئية والطوابع المالية ومصاريف التفريغ والنقل والتحميل، التي تصدر فواتيرها عادة من قبل الجهات المختصة على أسماء الزبائن أصحاب البضاعة وليس على أسماء العملاء الجمركيين شخصياً.

٤

١ وزير المالية


علي حسن خليل



جانب مديرية الوردات
(نسخة مع الملف)

مديرية الوردات
٢ - ٢٠١٦
تاريخ الورود
رقم: ٨

تبلغ الى اللجان ودار حزب الوفاق
و دار كبار الكليل و راجعها المحقق و رفق
الذمة الراتقية و نسمة تسرع
الموقع الاكتردي
ونسمة ط
نسمة لاربع التسريع و نسمة الامتياز
ولاربع الاتزام
الضمين
لؤي الحاج شحادة



A - تاريخه ٢٠١٦